

شرح كتاب نيل الرجا للعلامة أحمد بن عمر الشاطري - (52) قوله: (النية ثلات درجات.).

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفضها في الدين وان يفتح لنا -

00:00:02

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. في الدرس الماضي انتهى الكلام من اركان الصلاة ونشرع اليوم ان شاء الله تعالى في كلام اولى بعض ما يتعلق باركان الصلاة - 00:00:28

وقال المصنف العلامة سالم بن عبدالله بن سمير الحضرمي رحمه الله تعالى امنية ثلاثة درجات ان كانت الصلاة حربا وجب قصد الفعل والتعيين والفرضية وان كانت نافلة مؤقتة كراتبة او ذات سبب - 00:00:47

وجب قصد الفعل والتعيين. وان كانت نافلة مطلقة وجب قصد الشيعي فقط قال الشارب العلامة السيد احمد بن عمر الشاطري رحمه الله. فصل النية ثلاثة درجات المعنى ان النية بحسب اقسام الصلاة - 00:01:10

الفردي والنفل الفردي بدل بعض منك من الصلاة بالكسر ان النية بحسب اقسام الصلاة الفرضية. والنفل المقيد بالوقت او السبب اي والنفل المقيد بالسبب والنفي المطلق والمقصود بالنفي المطلق الذي لم يتخيّل بوقت ولا - 00:01:33

يسى نفلا مطلقا قال ثلاثة مراتب قوله ثلاثة بالرفع خبر ان النية ثلاثة مراتب قال وقد ذكرها على سبيل التدلي والمراد بقوله على سبيل التدلي اي ذكرها من اعلى الى اسفل - 00:02:03

واضح هذا التدلي من اعلى الى اسفل وعكسه سبيل الترقى والتدعى من اسفل الى اعلى فقال وقد ذكرها اي مصنفه على سبيل التدلي لانه بدأ اولا بنية الفرض ثم النفذ المطلق - 00:02:26

قال ان كانت الصلاة فرضا وجب قصد الفعل والتعيين والفرضية المعنى ان الصلاة لو كانت فرضا اي ولو نذرا اي كانت فرضاً بانها منذورة او فرض كفاية كصلاة الجنازة او كانت قضاء - 00:02:49

واضح او كانت فائدة او كانت معادتا فان صلٍ صلاة ثم تبين ان بها خلل فاعادها او صلٍ صلاة منفردا ثم جاءت جماعة فاراد ان يدرك فضل الجماعة فاعادها هذى تسمى معادلة. مم. كل صلاة فرض - 00:03:14

واضح؟ سواء كانت من الصلوات الخمس او كانت منذورة او كانت فرضا كفاية او كانت قضاء او كانت فائدة او كانت معانة كل صلاة فرض يجب فيها ثلاثة امور للنية - 00:03:39

قال وجب قصد فعلها هذا الامر الاول ومعنى قصد فعلها مصلي هذا ان يقصد الصلاة قال وتعيينها انها صلاة صبح او ظهر او عصر او مغرب او عشاء يعني ما هي هذه الصلاة؟ هذا الامر الثاني - 00:03:56

قال ونية فرضيتها. اي وينوي انها فرض. حينئذ تكون النية التي استجمعت هذه الشروط يقول مثلا اصلي فرض الظاهر. اصلي هذا قصده الفعل. فارض هذه الفرضية الظاهر هذا التعيين او اصلي الظاهر فرضيا. نفس الكلام اصلي هذا قصده - 00:04:20
فعلا الظاهر التعيين فرضا الفرضية قال ونية فرضيتها ولو من صبي اي ان الصبي لو صلٍ الظاهر او العصر مثلا فلتزم نية فردية مع ان الصبي تقع الصلاة منه ايش - 00:04:50

نفلة لانه غير مكلف تقع منه نفلا و مع ذلك تلزم نية فردية. لماذا الجوار لان النظر الى ذات الصلاة لا الى فاعلي الصلاة واضح؟ فالصلاحة فلتزم فيها فرض نية فردية وان كان الفاعل ليس مكلفا. فالنظر الى ذات الصلاة - 00:05:14

وليس الى الفاعل. هنا ما اعتمدته العالمة ابن حجر رحمه الله وهي عالمة الرمل نظر الى الفاعل فقال ان هذا الفاعل ليس مكلفا والصلاحة تقع منه نفلا وبالتالي لا تجب نية فردية - 00:05:38

ولذلك قال هنا ولو من صبي عند ابن حجر وخالفه الرملي فيه اي في الصبي الظمير في قوله فيه يعود على الصبي ثم قال رحمه الله ودك في نية مكتوبة - 00:05:56

والمنذورة في النذر عن الفرضية ما سورة المسار قالت تكفي نية مكتوبة عن الفرضية. كيف يعني النية المكتوبة عن الفرضية ان يقول مثلا اصلي مكتوبة الظهر اصلي هذا قصد الفعل - 00:06:14

الدور على التعين مكتوبة تقوم مقاما مفروضة. تقوم مقام فرض فقالوا وتکفي نية مكتوبة والمنذورة في النذر اصلي مثلا اصلي الضحى او اصلي من دورة الضحى اصلي منذورة الضحى. تمام؟ هذه منذورة تقوم مقام ايش؟ مقام فرض او مقام الفرضية - 00:06:34

قال وتکفي نية مكتوبة والمنذورة في النذر عن الفرضية. ثم قال وهذه هي الدرجة الاولى من درجات النية. وهي التي تتعلق بصلة الفرض ثم قال وان كانت نافلة مؤقتة كراتبة او ذات سبب. قوله ذات سبب معطوفة او معطوف على قولهم - 00:07:03

اي وان كانت نافلة ذات سبب وجب فيها امران. ما هما الامر الاول اصله الفعلي مصلي. والامر الثاني التعين. ما هي هذه النافلة هل هي سنة الظهر القبلية او سنة الظهر البعدية؟ هل هي صلاة عيد الفطر؟ او صلاة عيد الاضحى - 00:07:32

لابد ان تعينه هل تجب عليك نية نفذية كما قلنا قبل قليل يجب عليك نية الفرضية هنا قالوا لا تسير واضح؟ هنا لا تزيد نية النفرية لا تجب. لكن النية الفرضية تجب. قال رحمه الله - 00:07:58

المعنى ان الصلاة ان كانت نفلا مؤقتا. في الراتبة وعيد الفطر والاضحى او ذا سبب. تمام كالاستسقاء والكسوفين يقصد بالكسوفين كسوف الشمس وكسوف القمر وجب فيها قصد الفعل واحد والتعين - 00:08:16

قصد الفعل اصلي التعين قال كسنة الظهر القبلية او البعدية وسنة عيد الفطر والاضحى واضح انتبه معي التعين هذا التعين يكون باحد امرین اما بالاضافة او بالاشتهر بالاضافة اصلي سنة الظهر القبلية - 00:08:46

سنة الظهر مضاف اليه. تمام؟ هذا التعين لو قلت اصلي سنة ماذا كيف تعينها؟ تعينها بالاضافة سنة الظهر القبلية وصلت فلا تعيد الفطر مضاف اليه. واضح؟ اذا التعين قد يكون بالاضافة - 00:09:17

هذا الطريقة الاولى في التعين الطريقة الثانية في التعين بالاجتهد بالاشجاع مثل اصلي رکعتين من التراویح. تراویح صلاة مشهورة واضح مثال اخر في في الاجتهد اصلي رکعتي الضحى الضحى صلاة مشهورة. اذا التعين قد يكون بالاجتهد - 00:09:38
واحد وقد يكون بالاضافة اثنين فهمتم؟ قال هنا بارك الله فيكم قال تعينه كسنة الظهر القبلية او البعدية وسنة عيد الفطر والاضحى
تمام قال لا نية نفذية. ايش معنى لا نية؟ نية نفذية؟ يعني لا تجب نية نفذية - 00:10:03

بخلاف ايش؟ مع نية الفرضية. قال لا تجب نية نفذية لكنها لكتها تسن سمعت طيب لو سألتكم سؤالا لماذا نية الفرضية واجبة ونية نفلية غواية واضح السؤال يعني في صلاة الفرض ماذا تنوی - 00:10:31

القصد الفعلى والتعين والفردية في النقل المقيد ماذا تنوی؟ قصد الفعل والتعين لماذا لا دوي النفلية لو نوبت النقدية تسن مستحبة.
لكن لماذا ليست واجبة واضح ولا لا؟ واضح السؤال. اه - 00:10:58

قالوا لان النفلية تلازم تلك الصلاح ولا تتغيروا الا بسبب من المكلف وهو النذر يعني صلاة الضحى دائمًا نافذة لا تصبح واجبة الا بسبب واحد. ما هو؟ النذر. وهذا السبب من الشرع - 00:11:17

او منك انت الذي نذر لكن صلاة الظهر صلاة الضهر هذه قد تكون فرضا وقد تكون نفلا بسبب ليس منك وانما من الشارع فصلاة الظهر بالنسبة للصبي عليكم السلام ورحمة الله - 00:11:40

صلاة الظهر بالنسبة للصبي نافلة وصلة الظهر بالنسبة للبالغ ففي حالة فتغيير حكم صلاة الظهر من شخص الى شخص اخر بسبب ليس من المكلف بل من قبل الشارع فهمتوا الفرق؟ ولذلك صلاة الظهر - 00:12:00

يتحمل ان تكون نفلا ويتحمل ان تكون فرضا فلزالت نية الفرضية للتمييز مرة اخرى صلاة الظهر مثلا تحتمل ان تكون نفلا من غير بالغ ويتحمل ان تكون فرضا بالنسبة للبالغ. فلزالت نية الفرضية للتمييز - 00:12:21

اما صلاة الضحى هذه لا تكون الا نفلا في لا تلزم فيها نية نفذية يقول قال قد تكون فرضا بالنذر نقول هذا النذر من قبلك انت وليس من قبل الشارع - 00:12:44

واضح؟ ان شاء الله قال هنا لا نية النفذية لكنها تسن. يعني يسن مثلا اذا صليت سنة الظهر القبلية ان تقول اصلی سنة الظهر القبلية نفلا او اصلی نافذة سنة الظهر القبلية. فحينئذ يكون اتيت بالواجب واتيت. ثم قال - 00:13:00

وهذه هي الدرجة الثانية من درجات النية صلوات بعض الصلوات لها اكثر من ركعتين. ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين صلاة الضحى. كصلاة التراويف. بارك الله فيكم جزاكم الله خيرا هذه الترويات كيف تنوى؟ هنا بارك الله - 00:13:27

وفيكم العلامة ابن حجر العلامة ابن حجر يقول يستحب انظر يستحب اذا صليت التراويف انك في كل مرة تنوى ركعتين من التراويف منه للتبسيط تصلي ناويا ركعتين من التراويف. تصلي ناويا ركعتين من الضحى. فقال ان الآتيان بمن - 00:13:57

على سبيل الاستحباب لا على سبيل الوجوب. هذا عند من عند العلامة ابن حجر واضح؟ وقال الرملي والخطيب الآتيان بمن هنا على سبيل الوجوه بان كل ركعتين تستقل عما قبلها - 00:14:26

وعما بعدها تمام؟ فتصلي الركعتين الاولى والثانية تنوى نوبت اصلی ركعتين من الضحى وجوبا ثم بعده ركعتين ونوبت اصلی ركعتين من التراويف وهكذا دواليك. فهمنا - 00:14:45

قال رحمة الله تعالى وان كانت نفلا مطلقة وجب قصد الفعل فقط. هذا الواجب قصد الفعل ما هو الفعل؟ اصلی. قال المعنى ان الصلاة بعد ان كانت نفلا مطلقا اي ليس مؤقتا ولا ذا سبب. وجب قصد فعلها فقط - 00:15:06

وهذه هي الدرجة الثالثة من درجات النية ثم قال وكالنفل المطلق ما الحق به من المقيد ما من النافذ المطلق ما الحق به من المقيد. يعني في بعض الصلوات هي من النفل المقيد - 00:15:27

لكنها في هذا الحكم الحق بالنفي المطلق تحية المسجد هي في الاصل من النفي المقيد. لكن في هذا الحكم ارهقت بالنفي المطلق ومثلها سنة الوضوء ومثلها صلاة الحاجة ومثلها صلاة القادم من السفر - 00:15:47

ومثلها صلاة من صلى بارض لم يعبد فيها المولى عز وجل من قبل فهذه الصلوات المقصود منها ايجاد صلاة فهي ليست مقصودة لذاتها واضح؟ وبالتالي لما لم تكن مقصودة لذاتها - 00:16:06

الحق بماذا؟ الحق حكما بالنفي المطلق. ولذلك قال هنا وكالنفل المطلق ما الحق به من المقيد وهو الذي يقصد منه ايجاد مطلق صلاة. المقصود ايجاد الصلاة قال وهو الذي يقصد منه - 00:16:26

ايجاد مطلق طلباتي. ولذلك انت اذا دخلت المسجد بارك الله فيك في هذا الوقت في وقت الضحى وصليت ركعتين صلاة الضحى بنية صلاة الضحى تمام؟ هل تسقط عنك تحية المسجد او لا تسقط - 00:16:48

اسقط تحية المسجد تدرج في صلاة الضحى. لماذا لأن تحية المسجد ليست مقصودة لذاتها وانما المقصود ان توجد الركعتان قبل جلوسك في المسجد فهي ليست مقصودة لذاتها طيب اذا تسقط او لا تسقط؟ نعم تسقط. لكن تأتي مسألة اخرى - 00:17:07

انت دخلت المسجد وصليت ركعتين للضحى قلنا تسقط تحية المسجد لكن هل تثاب على تحية المسجد او لا تثاب؟ اه نفترض عندنا حالات الحالة الاولى انك نوبت الضحى وتحية المسجد - 00:17:30

يثاب على الصالاتين تثاب على صلاة الضحى وتذاب على تحية المسجد لانك نوبت ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى. وهذا نوى نيتين فله ما نوى - 00:17:53

صح جميل. ولو انك دخلت وصليت ركعتين بنية الضحى فقط ولم تستحضر نية تحية المسجد فهل تثاب على تحية المسجد او لا

تتاب يسقط الطلب؟ نعم يسقط الطلب. لكن هل تتاب او لا تتاب؟ قال العالمة ابن حجر رحمه الله لا يتاب - [00:18:11](#)

لان الثواب معلق بنيته ولم ينوي وقال العالمة رملي لماذا؟ لأن الطلب قد سقط عنه ولأن تحية المسجد تدرج في غيرها من حيث سقوط الطلب ومن حيث الثواب ايضا واضح لكن القرب والله اعلم للقاعدة ما قرره العالمة ابن حجر رحمه الله تعالى - [00:18:36](#) تمام؟ فقال هنا وكالنفي المطلق ما الحق به من المقيد وهو وهو ايش وهو يعود على ماذا على ما الحق على ما الهقه وهو الذي يقصد منه ايجاد مطلق صلاة - [00:19:01](#)

لا صلاة لا صلاة مخصوصة. ليس المقصود منه صلاة مخصوصة. بخلاف مثلا اه صلاة العيد بخلاف سنة الظهر القبلية والبعدية.

المقصود به صلاة مخصوصة ثم مثل لهذا الذي يلحق بالنفل المطلق فقال كتحية المسجد - [00:19:22](#)

وهي معروفة صح وسنة الوضوء والاستخارة والطواف المقصود بالطواف الركعتان اللتان تسن بعد الطواف بالبيت واضح؟ وهاتان الركعتان بارك الله فيكم من خصائصها انها لا تفوت الا بالموت - [00:19:42](#)

يعني لو انك حججت قبل عشر سنوات يا استاذ اه مثلا قبل عشر سنوات حججت والى يومنا هذا تمام الى يومنا هذا ما صليت ركعتين بعد الطواف يمكن تصلي الان - [00:20:09](#)

هاتان الركعتان ركعتا الطواف لا تفوتان الا بالموت. هذه من خصائصها. من خصائص ركعتي الطواف انها الصلاة الوحيدة التي تدخلها النيابة ويمكن لغيرك ان يصليها نيابة عنك. كيف يعني يعني لو انك استندت شخصا ليحج عنك - [00:20:23](#)

انت انسان عاجز عن الحج لا تستطيع ان تحج بنفسك بكرا في السن او لمرض عضال اصابه واضح فابت شخصا ليحج عنك.ليس هذا الذي سيحج نيابة عنك يطوف بالبيت - [00:20:51](#)

ويستحب له ان يصلى ركعتين. تقع ركعتين عن من؟ عنه ولا عنك؟ عنك. فدخلتها النيابة واضح فهو يصلى ركعتين بعد الطواف وهاتان الركعتان تقع عنك انت الذي استتبته واضح؟ ولذلك نقول ان ركعتي الطواف اختصر - [00:21:08](#)

الصوت بحكمين الحكم الاول ما هو انها لا تفوت الا بالموت واضح والامر الثاني ايش ها؟ انها تدخلها وانها تدخلها النيابة. واضح بارك الله فيكم. قال هنا بارك الله فيكم والطواف - [00:21:30](#)

والقدوم من سفر والقدوم من صفر اه يستحب لمن قدم من سفر ان يصلى ركعتين ومستند ذلك في صحيح الامام البخاري في قصة توبة كعب بن مالك عندما تخلف كعب مع صاحبيه في الخروج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك - [00:21:49](#)

واضح قال فلما عاد صلى الله عليه وسلم كان اول ما يفعل انه يقصد المسجد فيصلى ركعتين ولذلك اخذ العلماء من هذا الحديث استحباب صلات ركعتين لمن قدم من سفر - [00:22:15](#)

واطلاق الفقهاء يشعل بان هذا يشمل كل سفر سواء كان السفر سفرا قصيرا او كان السفر سفرا طويلا فيستحب لمن قديمة من سفر ان يبدأ بالمسجد فيصلي ركعتين وبذلك بوب الامام ابو داود رحمه الله تعالى في سننه - [00:22:35](#)

باب استحباب صلاة ركعتين لمن قدم من السفر واضح بل جاء في حديث اخر حسن اسناده الحافظ ابن حجر وبعض المحدثين ضعف اسناده انه يستحب لمن خرج من بيته ان يصلى ركعتين - [00:22:59](#)

ولمن عاد الى بيته ان يصلى ركعتين هاتان الركعتان من النفل الذي ليس مقصودا لذاته ولذلك مثلا لو انك صليت الضحي او صليت اي صلاة اخرى تدخل هذه هاتان الركعة لا تدخل في ذلك - [00:23:19](#)

واللي يجي هو الان يمثل مثل هذا. قال كتحية المسجد وسنة الوضوء والاستخارة والطواف والقدوم مين صفة وصلاة الحاجة الحاجة احيانا نسمعها من بعض الناس من بعض العامة صلاة الحاجة - [00:23:37](#)

قناة الحاجة الانسان اذا اراد من الله سبحانه وتعالي ان يتحقق له حاجة او اراد من انسان ما ان يتحقق له حاجة استحب له ان يتوضأ وان يصلى ركعتين وان يسأل الله سبحانه وتعالي ان يتحقق له تلك الحاجة - [00:23:55](#)

هذا بخصوصه جاء في حديث رواه الترمذى وابن ماجه واضح؟ اذا اراد احدكم من الله عز وجل شيئا او من احد شيئا فليتوضا ولیحسن الوضوء ثم ليصلى ركعتين ثم ليقل - [00:24:16](#)

اللهم لا إله إلا الله الحليم الكريم. لا إله إلا الله رب العرش العظيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم اني اسألك موجب برحمتك وعذانك
مغفرتك وآآ الغنية من كل بر والسلامة من كل اثم وآآ ان ت قضي - 00:24:37

حوانجنا. المهم ثم يدعو ب حاجته التي عنده. هذا كما قلت لكم جاء في حديث رواه الترمذى وابن ماجه اسناده ضعيف لكن جاء في
حديث اخر في سنن ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر - 00:24:57
فزع الى الصلاة. في رواية قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا حزبه اهمه شغله امر صلى. واضح؟ فهذا يقوى ذاك ومن
هنا المذاهب الاربعة قائمة باستحباب صلاة الحاجة - 00:25:22

واضح المذاهب الاربعة قائمة باستحباب صلاة الحاجة قال بعض فقهاء الشافعية ينبغي ان تصلى هاتين ينبغي ان يصلي الانسان
هاتين الركعتين قبيل طلب حاجته بحيث ان الزمن بين صلاة الركعتين - 00:25:44
وطلبه تلك الحاجة يكون قصيراً واضحاً ولذلك قال هنا وصلاة الحاجة وبارض لم يعبد الله فيها يعني ان يصلي اذا ذهب الى مكان
هذا المكان لم يسبق بظنه ان انساناً قد صلى فيه يستحب له ان يصلي ركعتين. اي ركعتين - 00:26:04
ممكن يصلي فرض ممكناً يصلي اه سنة اه سنة قبلية سنة بعديه اي ركعة واضح اذا هذه الصلوات التي ذكرها تتحقق بايش؟ تتحق
بالنفل المطلق في هذا الحكم والي قال وكالنسل المطلق ما الحق به من المقيد. وهو الذي يقصد منه ايجاد مطلق صلاة لا صلاة
مخصوصة كتحية - 00:26:30

مسجدى وسنة الوضوء والاستخارة والطواف والقدوم من سفر وصلاة الحاجة وبارض لم يعبد الله فيها ثم قال الفعل اصلى يعني
كيف نحن قلنا يجب عليك قصد الفعل والتعميم الفرضية؟ قال الفعل اصلى - 00:26:56
والتعيین ظهراً او عصراً. والفردية فرضاً المعنى ان قصد الفعل الذي ذكر انه لا بد منه في كل صلاة ان يكون المصلى بقلبه اصلى
واضح؟ بقلبه. اما باللسان فانه مصلحة - 00:27:16

قال وان التعيین الذي ذكر انه لا بد منه فيما سوى النفل المطلق ان يقول ظهراً او عصراً مثلاً اي وسنة واي وسنة الظهر البعدية او عيد
الفطر كما مر وان الفرضية التي ذكر انه لا بد من نيتها في الفرض ان يقول فرضاً. فلو قال اصلى الظهر فرضاً او قال - 00:27:37
اصلى فرضاً الظهر فحصلت نية الفعل والتعميم ونية الفرضية هذا ما يتعلق بالنية ثم افتتح فصلاً جديداً في القرآن قاسون شروط
تكبيرة الاحرام ستة عشر ما المعنى انه يشترط لصحة تكبيرة الاحرام التي هي الثاني من اركان الصلاة ستة عشر شرطاً - 00:28:02
اذا قل منها واحد اي من هذه الشروط لم تتعقد الصلاة. وفي الحقيقة هي ليست ستة عشر هي اكثر. هي عشرون شرطاً واضح وقد
نظمها بعضهم وزاد عليها اربعة فقال - 00:28:30

شروط لتكبير سماحك ان تقم. وبالعربي تقديمك الله اولاً. ونطق باكبر لا تم بهمزة كباين بلا تجديدها وكذا الولا على الالفات السنت
على الالفات السبع في الله لا تزد. كوا ولا تبدل - 00:28:45
حرف تأثر دخول لوقت واقتران بنية وفي قدوة اخر وللقبلة اجعل وصارفاً اعدم وارضى عن همزة اكبر لقد كملت عشرون اعدادها
انجلاء واضح؟ عشرون صفا لتكبيرة الاحرام الله اكبر. واضح لها عشرون صفا. وهو سيشرحها الان واحداً واحداً. وهذه من المهمات
خاصة بالنسبة - 00:29:05

لانه قد يحصل له اخلال ببعض الحروف ونحو ذلك الشرط الاول ان تكون حالة القيام في الفرض. وهذا ما اكثر من يخل به واضح؟
بعض الناس يكون مستعجلماً اذا جاءه الامام راكع - 00:29:30
يكبر تكبيرة واحدة وهو منعني واضح ولا لا؟ او هذه لا تصح لم يدخل في الصلاة اصلاً. شكرنا جزاكم الله خيراً قال هنا ان تكون
منهج ان تكون. اين اسمك انا؟ ها؟ ان تكون ماذا - 00:29:49

تكبيرة الاحرام يعني تكبيرة الاحرام ان تكون حالة القيام في الفرض ان تكون تكبيرة الاحرام حال القيام في الفرض. بل وفي غير
الفرض المشكلة في غير الفرض لأن غير الفرض يمكن ان تصلي جالساً ابتداء - 00:30:24
قال المعنى ان الاول من شروط تكبيرة الاحرام وقوعها في القيام ان كانت الصلاة فرضاً وقدراً اي وقدر على القيام ها وعندهم قذارة

ولا قدورة القانون هذا غير صحيح قادرة لا او قادرة تمام بفتح الداني او كسرها لكن بضمها هذا عجيب - 00:30:39
بالضم قال بان يكبر في محل على الظابط بان يكبر في محل تجزي فيه القراءة اما لو كبر وهو في انحاء يصل ان يكون رادعا حد الركوع الداني لا تصريح - 00:31:04

لابد ان تقع تكبيرة الاحرام هذا القيام. هذا اولا قال فان كانت الصلاة نفلا او لم يقدر على القيام في الفرض بان كان عاجزا. اتى بها اي بتكبيرة الاحرام في بدنه اي في بدن القيام. كالجلوس مثلا - 00:31:26

هذا الشرط الاول الشرط الثاني وان تكون بالعربية اي ان تكون تكبيرة الاحرام للعربية المعنى ان الثاني من شروط تكبيرة الاحرام كونها باللغة العربية اي ان المصلي قادرها والا ترجع. اي ان كان المصلي قادرها على العربية - 00:31:44
بان كان المصلي لا يقدر على العربية ترجمة عنها مثلا باللغة الانجليزية ماذا سيكون الله الله مثلا اذا لا يستطيع المعلوم سهل جدا ان تقول الله اكبر اذا وقف بجانبك شخص قال قل الله اكبر واضح - 00:32:11

فقال هنا والا ايش معناه والا ايوة الا بان كان غير قادر على العربية ترجمة. كما مر في اركان الصلاة. الشرط الثالث قال وان تكون بلفظ الجلاله. الله وبلغه اكبر - 00:32:37

اكبر قال المعنى ان الثالث والرابع من شروط تكبيرة الاحرام كونها بلفظ الله وبلغه اكبر فلو قال الرحمن اكبر لا تصح. لماذا لانه انزل لفظ الجلاله. تمام؟ ولو قال الله اعظم لا تصح لانه ابدل اكبر - 00:32:55

او كبير لم تصح الشرط الخامس الترتيب بين اللفظتين فيقدم ايش لفظ الجلاله اولا ثم لفظ اكبر قال المعنى ان الخامس من شروط تكبيرة الاحرام تقديم لفظ الجلاله على اكبر فلا يصح اكبر - 00:33:22

الله السادس والا يمد حمزة الجلاله المعنى ان السادس من شروط تكبيرة الاحرام الا يمد المصلي همزة لفظ الجلاله. كيف بيمدها؟
كيف بيقول الله اكبر. بتصرير همزة استفهام، واضح؟ ولك احيانا تسمع بعض المؤذنين عندما يؤذن الله - 00:33:44

اكبر الله اكبر. واضح؟ هذا خطوة ان شاء الله ها شيخ ناجس عمره قد بلغ ستنا. لكنه غير متقن يعني. تمام. ولذلك سبحانه الله عندما في السودان احدى المؤسسات نظمت دورة فريدة من نوعها دورة في احكام الاذان للمؤذنين - 00:34:12

عندما شاهدوا كثرة الاخبار واللحن الذي يحصل من المؤذنين واضح؟ قالت في هذه المنطقة كانت في الخرطوم تمام في احدى الولاية يعني في احدى مناطق الخرطوم نجمع جميع المؤذنين ونعمل لهم دورا من الصباح من الساعة الثامنة الى الظهر ونعلمهم - 00:34:40

احكام الثالث كانت دورة جيدة واستفادوا منها كثيرا. فمثل هذه الامر ينبغي التقطن لها. تمام بارك الله فيكم. فقال هنا المعنى ان السادس من تكبيرة الاحرام الا يمد المصلي همزة لفظ الجلاله. فان مدها بان قال الله اكبر لم تصح تكبيرتك - 00:35:00

بانها تصير استفهاما ثم قال ويجوز اسقاطها. مم. اي اسقاط همزة باسم الجلاله اسقاط همزة اسم الجلاله. متى ان وصلها بامام او ماموما؟ يعني يقول مثلا ابن معي نويت نويت ان اصلي - 00:35:22

الظهر فرضا اماما الله اكبر واضح نويت ان اصلي الظهر فرضا ماموما الله اكبر بهذا الشكل. يعني يصلها بلفظ النية يصلها بلفظ النية فيكون في اخر لفظ النية اذا كان اماما ااما - 00:35:48

امام التنوين تنوين وبعده ايش؟ وبعده همزة هذا هذا المقصود بقوله هنا يجوز اسقاطها اي اسقاط الهمزة من اسم الجلاله ان وصلها اي ان وصل اسم الجلاله همزة اسم الجلاله ااما - 00:36:12

او باموما. واضح واضح الصورة؟ ها؟ يجوز في هذه الصورة اذا وصل ما في مشكلة نعم. قال رحمه الله تعالى وعدم مد اكبر المعنى ان السابع من شروط تكبيرة الاحرام - 00:36:36

الا يمد المصلين باء اكبر. وهذا ايضا يحصل فيه الخطأ كثيرا بالاذان. الله اكبر هكذا واضح الكلام هنا كلام شديد يعني يجعلوك تقف قال هنا فلو مدها بان قال اكبر او اكبار اما بفتح الهمزة او بكسرها. قال لم تصح تكبيرته - 00:36:57

سواء فتح الهمزة او كسرها لانه بالفتح جمع كبرها وهو الطبل الكبير. وبالكسر من اسماء الحيض اكبار. تمام؟ فيكفر

متعمد ذلك والعياذ بالله هم. واضح؟ متعمد ذلك يدخل. وهذا مما بارك الله فيه يعني يشجعنا ان نعلم من يؤمن بالاذان الاذان الصحيح

- 00:37:27

كذلك في الصلاة ان نعلمه الصيغة الصحيحة للتکبیر نعم. قال هنا الثامن والا يشدد الباء. المعنى ان الثامن من شروط تكبيرة الاحرام الا يشدد المصلي الباء من اكبر فلو شددها لم تصف تكبيرته. كيف يعني يشددها - 00:37:59

تمام ومعلوم انه لا يمكن تجديد الباء الا بتحريك الكاف. واضحة قال رحمة الله تعالى والا يزيد واوا ساكنة او متحركة بين الكلمتين بعضهم يقول الله واكبر الله واكبر تمام - 00:38:22

قال المعنى ان التاسع من شروط تكبيرة الاحرام الا يزيد المصلي واوا ساكنة تمام او متحركة بين لفظ الجاللة ولفظ اكبر فلو قال الله اكبر هذه واوا ساكنة الله اكبر هذه واوا ساكنة - 00:38:49

ولو قال الله واكبر هذى واوا متحركة جيد؟ واذن بعض المؤذنين تسمعهم يفعلونها. نعم. نعم قال بسكون الواو او تحريكها لم تصح تكبيرته معاشر والا يزيد واوا. قبل الجاللة. الله - 00:39:15

كيف؟ والله. المعنى ان العاشر من شروط تكبيرة الاحرام الا يزيد المصلي واوا قبل لفظ الجاللة بان يقول والله اكبر. فان زادها لم تصح تكبيرتها. لماذا؟ لأن هذه الواو وابو عطف - 00:39:38

والتكبيرة ليس هناك قبلها ما يعقب عليها الخلاف في السلام في السلام لو قال والسلام عليكم نقول السلام يصح عطفه على ما قبله من التحيات ونحوها. واضح؟ قال بخلاف السلام حيث صحت زيادتها - 00:40:01

اي زيادة الواو في السلام. لتقدم ما يمكن العطف عليه الحادي عشر والا يقف بين كلمتي التكبير وقفه طويلة ولا قصيرة المعنى ان الحادي عشر من شروط تكبيرة الاحرام الا يقف المصلي بين لفظ الله ولفظ اكبر - 00:40:20

وقفة طويلة مطلقة. ايش معنى مطلقة؟ اي سواء قصد القطع او لم يقصد القطع. ما دام الوقفة طويلة فانها تضر باطلاق قصد القطع او لم يقصد لكن لو كانت قصيرة - 00:40:46

نقول لا تضرروا الا اذا قصد القضاء جيد يعني اذا قال الله وسكت سكتة قصيرة قاصدا قطع التكبير نقول هذا التكبير لا يصح. قال الله وسكت سكتة قصيرة بلا قصد قطع التكبير هذا لا يظهر. ممكن مباشر يقول الله اكبر يعني - 00:41:05

ممكنا مباشر يكون اكبر تمام؟ لو سكت سكتة طويلة نقول هذا التكبير لا يصح سواء قصدت القطع او لم تقصد القطع جميل اذا يضر مع السكوت الطويل مطلقا. ويضر مع السكوت القصير بقصد القمع - 00:41:28

قال هنا المعنى ان الحادي عشر من شروط تكبيرة الاحرام الا يقف المصلي بين لفظ الله ولفظ اكبر وقفه طويلة مطلقة او قصيرة يقصد بها قطع التكبير. فلو سكت لتنفس لم يضر - 00:41:47

يعني لو قال الله تمام؟ لا يا اخوان. سكتة قصيرة للتنفس وهذا ضابط السكتة القصيرة. ضابط السكتة القصيرة ما كان للتنفس ما زاد على قدر التنفس سكتة طويلة. قالت وقد مر - 00:42:08

انه مر من قرن في اركان الصلاة انه لا يضر الفصل بينهما باداة التعريف فيصبح ان تقول الله الاكبر بالالف واللام ولا بوصف لم يطر. فيصبح ان تقول الله العظيم اكبر. لانه وصف ليس بتطويل - 00:42:26

وان يسمع نفسه جميع حروفها. المعنى ان الثاني عشر من شروط تكبيرة الاحرام ان يرفع المصلي صوته بها اي بتكبيرة الاحرام بحيث يسمع نفسه جميع حروفها. حيث لا مانع من لفظ. واللغط ارتفاع الاصوات - 00:42:47

يعني لا يوجد مانع من لفظ. تمام؟ والا في رفع بحيث لو لم يكن اي لو لم يوجد ها هنا يكون تامة ومن يكون ايش؟ تاما ايوه وانتم تعرفون ان - 00:43:10

كان هذه تأتي ناقصة وتأتي تامة وتأتي ايش ده ايه ده؟ ها؟ مرر معنا امشي في الدرس تمام في الالفية. قال والا فيرفع صوته بحيث لو لم يكن اي لو لم يوجد مانع لسمعته - 00:43:28

الثالث عشر دخول الوقت في المؤقتة المعنى ان الثالث عشر من شروط تكبيرة الاحرام دخول وقت الفريضة والنفل المؤقت وذى

السبب. فلو ان اوقع تكبيرة الاحرام قبل دخول الوقت لم تتعقد صلاته - 00:43:45

تمام قال وايقاعها حال الاستقبال اي وايقاع تكبيرة الاحرام حال كونه مستقبلا للقبلة. المعنى ان الرابع عشر من شروط تكبيرة الاحرام ايقاع المصلي لها حال استقباله القبلة حيث شرطناه. اي حيث شرطنا استقبال - 00:44:07

القبلة لان استقبال القبلة يسقط في بعض الحالات فيسقط في حالة شدة الخوف ويسقط في النافلة للمسافر سفرا قصير او طويلا. هنا لا يشترط ايقاع تكبيرة الاحرام تجاه القبلة واضح - 00:44:28

قال والا يفل بحرف من حروفها المعنى ان الخامس عشر من شروط تكبيرة الاحرام عدم اخلال المصلي حرف من حروفها نعم لا يضر تغيير الراء من اكبر يعني لو قال الله اكبر - 00:44:47

الله اكبر الراء المكررة هذى لا يضر واضح؟ لان التكبيرة الصحيحة قد حصلت واضح؟ تكبيرة الصحيحة قد وحصلت. ومن هنا تستفيد مسألة وهي انه احياء في المسجد يوجد صدى عرفت الصوت ده؟ هم - 00:45:08

عندما يكبر الامام الله اكبر عرفته واضح ولا اذا كان هذا لا يضر فهذا من باب اولى انه لا يضر واضح؟ فقال هنا نعم لا يضر تكبير الراء من اكبر - 00:45:29

ولا من الجاهل اي ولا يضر من الجاهل ابدال همزة اكبر واوا لا يضر ذلك من الجاهل قال وتأخر تكبيرة المأمور عن تكبيرة الامام لان المأمور اذا كبر قبل الامام او قارن الامام في التكبير لم تتعقد صلاته - 00:45:47

وقال المعنى ان السادس عشر من شروط تكبيرة الاحرام ان يؤخر المأمور جميع تكبيرته عن تكبيرة الامام فلو قارنه كيف لو قارن المأمور الامام في تكبيرته اي في جزء منها لم تصح تكبيرته - 00:46:11

واضح؟ ومن باب اولى لو سبق المأمور الامامي. لكن تنبه لمسؤلتين ان المأمور ممكنا انه يكون قد صل قبل الامام ثم جاءت جماعة ورأهم فادخل نفسه معهم فهذه المسألة ليست هذه المسألة تلك مسألة وهذه مسألة اخرى. لانه في البداية هناك - 00:46:31

كان يقصد الصلاة منفردا ليس مأمورا. واما هنا فانه يقصد الصلاة مأمورا واضح؟ نعم. قال رحمة الله تعالى فصله هذا فصل مهم يتعلق بالفاتحة. وما اكثر المسائل التي تتعلق بالفاتحة في الصلاة - 00:46:55

قال شروط الفاتحة عشرة بل هي اثنى عشر زاد شرطين قال المعنى ان الشروط التي تشترط لصحة لصحة فادحة المصلي التي هي الركن الرابع من اركان الصلاة عشرة قوله عشرة خبر ان - 00:47:15

ان الشروط عشرة. تمام اذا اخل بواحد منها لم تصح فاتحته. واذا لم تصح فاتحته لم تصح صلاته. تمام قد لا تصح صلاته الا اذا اعاد الفاتحة قال وبقي من شروطها اثنان. فيكون المجموع كم؟ اثنان. اثنا عشر. لم يذكرهما المؤلف - 00:47:40

الشرط الاول كون الفاتحة بالعربية فلا يترجم عنها عند العكس. بخلاف تكبيرة الاحرام وبقية الاذكار فانه عند العجز يتترجم عنها.

الفاتحة عند العجز لا يستكشف عنها. لانها حل للإعجاز واضح؟ قال فلا يترجم عنها عند العجز ولا عن بدلها. ان كان قرآنا واضح؟ ويترجم عن الذكر والدعاء - 00:48:09

يعني نحن مرت معنا مراتب في الدرس الماضي انه يقرأ الفاتحة فان عجز سبع ايات من القرآن فان عجز قرأ ذكرها او دعاء اه هنا في الذكر والدعاء ممكنا ان يترجم عنهم - 00:48:40

لكن لا ينتج عن الفاتحة ولا عن بدل الفاتحة ان كان قرآننا. هم. لان الفاتحة وبديل الفاتحة ان كان قرآننا هذا اعجاز فلا تسقطه الترجمة انما يترجمه عن الذكر والدعاء - 00:48:54

شيخ قال هنا فلا يترجم عنها عند العجز ولا عن بدنها ان كان البديل قرآننا تمام؟ ويترجم عن الذكر والدعاء هذا شرط لم يذكره المصنف شرط اخر لم يذكره مصنف - 00:49:10

قال وعدم الصرف فيعيدها يريد ماذا؟ الفاتحة اذا نوى بها نحو ملي لا ان شركه. مم. ايش يقصد بهذا الكلام ها استاذ محمد الهندي ماذا يقصد هذا الكلام؟ قال ان نوى بها نحو ملي لا ان شرك. انت تصلي - 00:49:31

وفي اثناء الصلاة اراد الفاتحة قاصدا اهداء ثواب الفاتحة لحاد الاولى او لحاد العلماء او لحاد الصالحين واضح هل تصح هذه الفاتحة

ان تكون ركنا وانت تقصد بقراءتها اهداء الثواب لشخص ما؟ هل تستطيع ان تكون ركن في الصباح؟ الجواب لا تصح - 00:49:54
لكن لو انك قرأت الفاتحة بقصدين بنبيتين. بنية انها جزء من الصلاة وبنية اهداء ثوابها لفلان من الناس تصحيح ولا تصح؟ تصح. اليوم
تصح. لانك شركت في النية. فتكون حالتك حالات اربع. اربع - 00:50:21

الحالة الاولى انك قرأت الفاتحة بقصد انها ركن من اركان الصلاة. فهذا تصح قطعا والحالة الثانية انك قرأت الفاتحة بقصد كونها اهداء
ثواب لولي لا تصح قطعا الحالة الثالثة انك قرأت الفاتحة بالبنبيتين بالقصدين. فهنا تصح - 00:50:44
الحالة الرابعة انك قرأت الفاتحة واطلقت النية فهنا تصح واضح؟ كم حالة؟ اربعة. متى لا تصح اذا قصدت بها نحوولي اي قصدت
اهداء الثواب له. اي قصدت اهداء ثواب الفاتحة له - 00:51:12

فهمتوا ولا لا؟ واعطيكم مثال ثاني اقرب لو انك تصلي الله اكبر شعرت ببعض الالم فقرأت الفاتحة بنية الاستشفاء. من هذا المثال
اقرب يعني. تمام؟ قرأت الفاتحة بنية ايش؟ الاستشفاء - 00:51:32

بل تصح الفاتحة او لا تصح؟ نعم. الجواب نفس الحالات ان قصدت الفاتحة فقط. التي يرد للصلاۃ الفاتحة فقط تصح واذا قصدت
وللاستشفاء تصح. واذا للاستشفاء فقط لا تصح. واذا اطلقت تصح - 00:51:53
اذا الخل اين؟ اذا قرأت الفاتحة بقصد الاستشفاء فقط انتم يا شيخ ولا لا؟ هذا معنى قوله هنا وعدم الصارف. لانك حينئذ صرفت
الفاتحة من كونها ركنا للصلاۃ الى شيء اخر الى اهداء الثواب - 00:52:12

شخص ما او اذا قال لي قصدي الاستشفاء ونحو ذلك طيب وهم؟ قال وعدم الصارف فيعيدها. اي يعيد الفاتحة اذا نوى بها نحوولي
لا ان شركه هذان الشيطان زائدان - 00:52:32

الآن نذكر الشروط العشرة التي ذكرها المصنف فقال الترتيب كما انتبه للترتيب المعنى ان الاول من شروط الفاتحة ترتيبها باي يأتي
المصلبي بها على النظم المألف ترتيب معروف فلو قدمك انتبه لهذا الكلام مهم - 00:52:52
فلو قدم اية فان غير المعنى او ابطله طبعا قوله فلو قدم اية ومثل الاية لو قدم كلمة مثلا قد ما اية كان يقول الرحمن الرحيم باسم
الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اقدم الرحمن الرحيم. هذا قدم اية - 00:53:16
قدم كلمة بدل ان يقرأ ايها نعبد يقرأ نعبد ايها واضح؟ فقدم كلمة فقال فان قدم فلو قدم اية او كلمة ننظر ان غير المعنى او ابطله
بطلت الصلاۃ متى تبطل الصلاۃ - 00:53:39

ان كان عاما عالما قال بطلت صلاته ان علم وتعتمد والا ايش معنى والا اي وان لم يكن عالما متعمدا بطلت قراءته فقط فيلزمها اعادة
القراءة ولا نطلب صلاته فاهمين - 00:54:00

انظر الى السبورة هنا لو قدم اية اذا غير المعنى او ابطله. ان علم وتعتمد بطله تمام؟ والا باع لم يتعمد او لم يعلم لم تبطل صلاته.
ويلزمها ايش؟ او ويلزمها - 00:54:20

الاعادة تمام؟ يعيد من المحل الذي حصل فيه التقديم بحيث ان بحيث تكون مرتبة على الترتيب المألف. ينظر اين المحل الذي
حصل فيه التقديم والتأخير من هناك يعيد الا اذا طال الفصل فيعيد الفاتحة من اولها - 00:54:40
طيب هذا اذا غير المعنى وان لم يغيره قدم مؤخر بلا تغيير يعني قدم اية مكان اية مثلا قرأ ايها نعبد واياك نستعين اهدا
الصراط المستقيم. الى اخر الفاتحة ثم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين - 00:55:01
يعني بدأ بالنصف الاول عفوا بدأ بالنصف الثاني ثم عاد الى النصف الاول فقدم واخر اما الحكم قال وان لم يغيره ولم يبطله قال لم
يعتد بما قدمه مطلقا. هو ايش قدم - 00:55:28

ايها نعبد واياك نستعين هذا الجزء الذي قدمه لا يعتد به من فقر لابد ان يعيد قراءته اثنان اصور الامر مع نفسي لو انا مصلبي ارتك
الثاني ايها نعبد واياك نستعين اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غيري - 00:55:47
المغضوب عليهم ولا الضالين باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين انا قرات الايات الان
يقول الجزء الذي قدمته الذي هو من ايها نعبد اذا ولا الضالين هذا لا يعتد به. انتهينا منه - 00:56:11

طب الجزء الثاني الذي هو باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. هل يعتقد به؟ ما معنى يعتقد به؟ يعني هل هذا الجزء صحيح؟ بحيث انه لا يجب عليه اعانته - [00:56:35](#)

مبادر ابني عليه او انه كمان غير صحيح. قال هذا الجزء الذي اخرته فيه تفصيل ايش هو التفصيل هذا قال عندما اخرت بسم الله الرحمن الرحيم هل قصدت ان تكمل الاول - [00:56:47](#)

ان قصدت تجميل الاول هذا لا يصح مم. واضح ولا لا؟ لأن كيف تكمل شيء في غير موضعه واضح؟ ان قصدت تكميلاً اول هذا لا يصح. طيب جميل وان اطلقت - [00:57:04](#)

او قصدت اعادة القراءة يعني لما بدأت انا باسم الله الرحمن الرحيم الان قاصداً اعيد القراءة من اولها هذا يصح اذا في حاليين يصح وفي حالة لا يصح. متى لا يصح؟ ان قصدت تكميل السابق. متى يصح ان اطلقت او قصدت - [00:57:20](#)

استئناف اي اعادة القراءة من اولها هنا قال ان لم يغير المعنى لامضطونه وهل يعتقد بذلك ام لا؟ ما قدمه لا يعتقد به طيب ما اخره به تفصيل كم حالة؟ - [00:57:40](#)

فلا ان قصد بما اخرهم التكميلة لا يعتقد به ان اطلق اعتد به ان قصد الاستئناف اعتد به. واضحة شو؟ هي؟ نقرأ عبارته هنا وننظر الى التسجيل. عبارته هنا واضحة بس يعني كذا ضيقة بعضها مع بعض. تمام - [00:57:58](#)

فلو قدم اية فان غير المعنى او ابطله بطلت صلاته ان علم وتعتمد والا فقرائته فقط انظروا هذا هنا فلو قدم اية فان غير المعنى او ابطله بطلت صلاته. تمام؟ متى بطلت - [00:58:24](#)

ان علم وتعتمد هنا. تمام؟ والا اي وان لم يعلم او يتعمد تمام؟ فقراءته فقط فيلزمها اعادة القراءة فقط لا تبطل صلاته قال وان لم يغيره اي وان لم يغير المعنى - [00:58:46](#)

ولم يطلوا لم يعتقد بما قدمه مطلقاً. ما قدمه لانه وقع في غير موضعه فهذا لا يعتقد به. طيب ما اخره باسم الله الرحمن الرحيم اياك نعبد الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين هل يعتقدوا بهذا الذي اخره؟ قال - [00:59:04](#)

وكذا ايش معنى وكذا؟ وكذا بما اخره اي وكذا لا يعتقد بما اخره. تمام؟ وكذا لا يعتقد ما اخره متى ان قصد به عند شروعه فيه التكميل على ما قدمه. هنا في هذه الحالة لا يرتد به. تمام؟ وان - [00:59:23](#)

بان قصد الاستئناف هنا او اطلق هنا كمل عليه بشرط ان لم يقل الفصل لانه اذا طال الفصل اختل شرط من شروط الفاتحة وهو الموالاة. فحينئذ يلزم اعادتها من اولها - [00:59:45](#)

وهي ما عدا ولا لا؟ نعم. قال والا قال والا بان قصد الاستئناف او اطلق كمل عليه ان لم يطل ان لم يطل الفصل. ارجو ان يكون واضح لكم ثم قال - [01:00:05](#)

والموالاة المعنى ان الثاني من شروط الفاتحة الموالاة. هذا الشرط الثاني ايضاً من الشروط المعنى ان الثاني من شروط الفاتحة الموالاة بين كلماتها الموالاة بين لا يفصل بين شيء منها وما بعده بتفاصيل - [01:00:22](#)

ولو ذكرها يعني حتى لو كان الفاصل ذكر فانه يضر واضح؟ قال ولو ذكرها. المراد بقوله ولو ذكرها طبعاً هنا ولو ذكرها هذا يأتي في درس امس فاخذناه حاسبوا تعلی - [01:00:51](#)

مع اسمها بعد لو ويحذفونها ويبيقون الخبر وبعد ان ولو كثيراً لاشتهر ويحذفونها يحذفون كاهن ويحذفون اسم مكانه ويبقى ايش ويبقى الخبر فقط في الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:01:11](#)

بلغوا عنى ولو اية. ايش معنى الكلام ولو كان المبلغ اية حذفت كان واسمها هنا قال ولو ذكرها. ايش تقدير الكلام؟ ولو كانت ها ولو كان الفاصل ذكرها. تمام والمراد بالذكر هنا الذكر الاجنبي عن الصلاة - [01:01:35](#)

كنت تقرأ الفاتحة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. اصابك عطاس الحمد لله. قلت الحمد لله هذا ذكر اجنبي عن الصلاة. يجب عليك ان تعيد الفاتحة من اولها - [01:01:58](#)

واضح ولا لا؟ لأن هذا الذكر لا يتعلق بالصلاح هنا انقطعت الموالاة الفتاة الاولى ده بطل خلاص نعم الان قطعت الموالاة تعيد الفاتحة

من اولها. تمام؟ انظر ماذا قال المعنى ان الثاني من شروط الفاتحة الموالاة بين كلماتها بالا يفصل بين شيء منها وما بعد - 01:02:18
بفاضل ولو كان الفاصل ذكرا مع انك قلت الحمد لله بس هذا ذكر ثم قال وان قل حتى وان كان قليلا الحمد لله هذا قليل ومع ذلك
يؤثر تمام بماذا يؤثر؟ لأن هذا الذكر لا يتعلق بالصلة - 01:02:46

لكن لو كان الذكر يتعلق بالصلة اني مثال تقرأ الفاتحة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. قلت اللهم
اني اسألك من رحمتك اللهم اني برحمتك لماذا؟ لانه يتعلق بالصلاح - 01:03:08

هذا لا يؤثر مثلا تقرأ الفاتحة انت مأموم خلف امام باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم انتهى الامام قلت
سبحان الله ما في مشكلة لماذا ما في مشكلة هنا؟ لأن هذا يتعلق بالصلاح - 01:03:34

فهمت اذا كان هذا الذكر يتعلق بالصلة فلا يؤثر لا يقطع الموالاة. لكن اذا كان لا يتعلق بالصلة يقطع الموالاة ويلزمك اعادة الفاتحة
من اولها نفس الكلام لو كنت تقرأ الفاتحة - 01:03:57

والامام يقرأ السورة التي بعد الفاتحة فقرأ آية فيها سجدة فسجد الامام تقطع الفاتحة تزيد مع الامام ثم لما تقوم ها عندما تقوم تنزل
الفاتحة ولا يلزمك ان تعيدها من اولها. لماذا؟ لأن سجدة التلاوة - 01:04:15

تعلق بالصلة فلا تقطعوا المواد. دي خلاف ايش؟ الحمد عند العطاس. هذا لا يتعلق بالصلة في قطع الموالاة واضح؟ ولذلك قال هنا
قال نعم ان سن في الصلاة ان سن ايش الذي سن - 01:04:37

الذكر يحسنها الذكر في الصلاة. قال نعم ان سن الذكر في الصلاة كالتأمين كنت تقرأ الفاتحة فقط لتؤمن مع الامام تستمرة بعد ذلك
فالتأمين لا يقطع الموالاة في الفاتحة قال والتعود - 01:04:56

كنت تقرأ الفاتحة فالامام قرأ آية من ايات العذاب. قلت اللهم اني اعوذ بك من عذابي هذا لا يقطع الموالاة لانه يتعلق بالصلة. قال
وسؤال الرحمة والسجود للتلاوة امامه. للتلاوة من - 01:05:16

اما لتلاوة غير امامه لا واضح اه ولذلك قال لك في الزباد وبالسجود وبالسكت انقطعت ان كثرة وبالسكت انقطعت موالاه.
وبالسكت انقطعت ان كثرة او قلة مع لقطع ما قرأ لا لسجوده وتأمينه ولا سؤاله لما امامه دلا. يعني اذا سأله - 01:05:34

في تلاوة امامك ما في مشكلة. لكن شخص اخر بجانبك يغدو فقلت اللهم اني اسألك من هذا النعيم الذي يتلوه فلان هذا ليس مصلي.
واضح؟ هذا يقطع الموالاة. لانه لا يتعلق بالصلة - 01:06:02

جيد الطالب هنا والسجود للتلاوة امامه والرد عليه. ايش معنى بالرد عليه الفتح على الامام الامام اخطأ في آية ففتحت عليه طوبت
له قراءته هل هذا يقطع الموالاة ولا يقطع الموالاة؟ ايش قالونه؟ يرفع ولا يرفع؟ اه لا يقطع احسنتم - 01:06:16

لا يقطع لكن بشرطين انتبه معي الرد على الامام شف هذه المسألة يقع فيها خلل كبير الرد على الامام الفتح عن الامام لا يقطع الموالاة
بشرطين الاول ان يكون الامام قد سكت - 01:06:41

يعني من اخطأ في آية وشعر انه اخطأ في تلك الآية وسكت حتى يرد عليه المأموم اما ما دام الامام يردد هذه الآية ما زال يعيدها
يرددها اذا فتحت عليه في ذلك الوقت - 01:07:00

تنقطع موالاة الفاتحة لماذا لأن الرد على الامام انما يسن اذا سكت واما اذا لم يسكت الامام فلا يسن الرد عليه فهمتم ولا لا وبالتالي لو
رددت على الامام عند سكوته لا تنقطع الموالاة - 01:07:21

ولو ردت على الامام اثناء ترداده لتلك الآية تنقطع الموالاة. هذا الشرط الاول فهمتم هذا ولا لا؟ طيب الشرح الثاني بارك الله فيكم
انك اذا فتحت على الامام تقصد بفتحك عليه - 01:07:42

القراءة فقط او القراءة والتصحيح والاعلام اما لو قصدت الاعلام فقط او اطلقت بطلت صلاتك زيد ولا لا وهذا يخطئ فيه كثيرون
وليس هذا فقط بالفتح عليه ما في القراءة - 01:07:59

هذا في كل تبيه للامام حتى لو قلت للامام سبحانه ساحة قلت له سبحانه الله تقول له سبحانه الله باي قصد بان قلت له
سبحان الله قاصدا الذكر - 01:08:22

تسبيح او قاصدنا الذكر والاعلام والتتبية. لا تبطلوا صلاتكم ولو قلت له سبحان الله رصيدا الاعلام فقط انك تنبه الامام فقط قاصدا هذا. او اطلقت ولم تقصد شيئا بطلت صلاته - [01:08:35](#)

اذا تبطلوا في حالتهم واضح ولا وبالنالي لو كان الامام على سبيل المثال اقطع في اية ففتحت عليه نقول باي نية فتحت عليه قلت بنية القراءة اني اتلوا تلك الاية - [01:08:56](#)

لا تبطلوا صلاته. قلت بنية قراءة الاية وتنبيه الامام لا تبطل صلاتك قلت قرأت تلك الاية او فتحت على الامام بنية تنبيه الامام فقط. بطلت صلاتك وهذا ربما يحصل عند كثيرين. الذين يستعجلون بالرد على الامام. تمام مباشر اليوم يخطى يفتحون عليه. تمام - [01:09:14](#)

فعلى كل حال ولو انه بعد ذلك واطلع ولم يقصد شيئا بطلت صلاته. هذا تقرير مذهب الشافعية هذا تقرير معتمد في المذهب. نعم بعض الشافعية استثنوا حالة الاطلاق. قالوا في هذه - [01:09:38](#)

بهذه لا تبطل الصلاة لكن المعتمد انها تبطلها المعتمدة انها؟ نعم انظر ماذا قال هنا. قال نعم. ان سن في الصلاة كالثامين والتعود وسؤال الرحمة والسكون لتلاؤه امامه. والرد عليه لم - [01:09:54](#)

لم يضر طيب لو انك فتحت على تلاوة غير امامك يعني انت تصلي وفي اثناء الصلاة ابنك الصغير او طفلك الصغير او واحد من طلابك او احد العوام يقرأ اية القرآن او يقرأ القرآن بجانبه - [01:10:17](#)

كجالس يقرأ فاخطا في اية وانت تقرأ الفاتحة فقلت كذا وكذا صوتت له الاية تمام وقصدت القراءة حتى وان قصدت القراءة تقطعت الموالاة ليس تبطل صلاته تقطعت الموالاة. لماذا؟ لأن هذا - [01:10:35](#)

لا يتعلق بصلاتك فهمتم عليه ولا لا؟ هذا لا يتعلق بصلة حتى وان قصدت القراءة. تبطل ماذا؟ ما الذي ليست صلاتك التي تبطل؟ لها الموالاة تقتل. وبالنالي يلزمك اعادة الفاتحة من اولها - [01:10:59](#)

ليست صلاتك التي تبطل الفئات لانك قصدت ايش؟ قصدت القراءة. تمام؟ فالموالاة تبطل وليس الصلاة هي التي تبطل. الصورة واضحة نعم شوف قالوا مراعاة حروفها المعنى ان الثالث من شروط الفاتحة رعاية حروفها - [01:11:14](#)

لو اسقط منها حرف او همزة قطع كهمزة انعمت ها اسقط الهمزة وجب اعادة الكلمة التي هو منها اي التي هو الضمير في قوله هو يعود على ماذا الحرف التي الحرف - [01:11:34](#)

من تلك الكلمة هذا المعنى. تمام؟ وجب اعادة الكلمة التي هو اي الحرف منها وما بعدها ما لم يطل فصل طيب في انطار الفصل وجب اعادة الفاتحة كلها لماذا؟ وجب اعادة الفاتحة - [01:11:55](#)

للقطاع الموالاة. قال ما لم يطل فصل او يرجع والا بطلت صلاته. طبعا الا والا بطل صلاته هذا يحتاج الى تعليم. تبطل صلاته ان كان عالما متعينا اعتقاد صلاته. اما ان كان جاهلا او ناسيا فلا تبطل صلاته بل يلزمها ان يعود ليأتي بما ترك - [01:12:13](#)

اذا قوله هنا والا بطلت صلاته محمول على العالم المتعين واضحه شو؟ ايوا. قال ومراعاة تجديقاتها المعنى ان الرابع من شروط الفاتحة ان يراعي المصلي تجديقاتها بان لا يخفف مشددا. اه - [01:12:41](#)

فلوقرأ اياك اياك بطل الصلاة لانه اسقط حرف من الفاتحة نراها بالتحفيف وفي الفاتحة اربعة عشر تجديدة كما سيأتي معنا. قال فان خففه بطلت قراءته لتلك الكلمة. وحينئذ بطلت قراءته بتلك الكلمة ما الذي يلزمها - [01:13:08](#)

ان يعيid قراءة تلك الكلمة. واضح؟ فان لم يفعل ان لم يعد قراءة تلك الكلمة بطلت صلاته. تمام بل قالوا في اياك اذا قرأها اياك عالما عادما قالوا يذكر بان الدياك بالتحفيف شعاع الشمس. شعاع الشمس. نعم. قال واما هذه الحالة الثانية - [01:13:35](#)

واما لو شدد مخففا. ايش عمل؟ اه مثلا نعبد اراها نعبد فشدد الباء هل يضر ذلك او لا يضر قالت واما لو شدد مخففا فلا تبطل صلاته ولا قراءته الا ان غير المعنى - [01:14:05](#)

لانه لم ينقص وانما زاد فان كانت هذه الزيادة تغير المعنى ضراء والا فلا يكون قال قالت فتبطل قراءته مطلقا ما معنى مطلقا؟ اي سواء علم وتعتمد ام لا؟ اذا اذا غير المعنى - [01:14:30](#)

وصلاته ان علم وتعمد قال والا يسكت سكتة طويلة ولا قصيرة يقصد بها قطع القراءة. ثم عرف السنت الطويلة فقال السجدة الطويلة
ما زاد على سكتة التنفس والقصيرة تكتد التنفس عكسها قال والمعنى - [01:14:49](#)

ان الخامس من شروط الفاتحة الا يثبت المصلي اثنائها سكوتا طويلا مطلقا. ما معنى مطلقا سواء قصد به قطع القراءة ام لا؟ كما قلناه
قبل قليل في تكبيرة الاحرام ولا قصيرا - [01:15:14](#)

متى يدور السكوت القصير اذا قصد به ولذلك قال ولا قصيرا يقصد به قطع القراءة جيد طيب انتبه معي لو انه قصد قطع القراءة
قصد بقلبه فقط. لكنه لم يقطعها. هل يضر او لا يضر - [01:15:33](#)

يعني الان هو يقول ايش الذي يضر السكوت الطويل يضر السكوت القصير مع القصد يضر صح طيب لو انه قصد فقط قطعا في رأي
لكنه لم يقطعها وهو مستمر هل مجرد القصد يضر او لا يضر؟ الجواب لا يضر. مجرد القصد لا يضر - [01:15:53](#)

ما الذي يضر الذي يضر السكوت الطويل او السكوت القصير الخطأ. نعم قال والمعنى ان الخامس من شروط الفاتحة الا يسكت
المصلي اثناءها سكوطا طويلا مطلقا اينو بقطع القراءة ام لا - [01:16:16](#)

ولا قصيرا يقصد به قطع القراءة ومحل ما ذكر في الطويل هيتبه. لأن نحن ايش قلنا لو سكت سكوتا طويلا بطلة قراءته وايش
الضابط الطويل فوق تكتفي التنفس. يعني كم؟ ربما ثانيتين. ما زاد على هذا - [01:16:40](#)

يقطلون يبطلو المواردة بل لو انك سكت تذكروا الآية او سكت بسبب الاعياء في معهدنا في سلمان الاثنين هذا تصل للمسجد بطلاوع
الجلب احيانا اذا جيتوا الناس يصلوا يريد ان تقرأ الفاتحة تحتاج ان تقف تحتاج ان تقف عدد من الثوانى حتى تأخذ النفس -
[01:17:03](#)

واضح ولا لا؟ هذا ثبوت بسبب ايش بسبب الاعياء تمام هذا لا يؤثر. مم. حتى وان كان طويلا فالسكتوت لتذكر آية السكوت بسبب
الاعياء بعض الناس مريض كبير السن عنده مرض في القلب عنده مرض في الرئتين اذا - [01:17:29](#)

اقرأ بطيئا جدا ويستحب السكتات طويلة. مثل هذا لا يؤثر حتى وان طال السكون. واضح؟ والنية قال ومحل ما ذكر في الطويل
ان كان عمدا بغیر عذر فان كان سهوا - [01:17:48](#)

او لعدن تذكر آية او لاعياء تعب لم يضر واضحة شو ولا لا؟ هذا استثناء جميل. ثم قال وقراءة كل اياتها كل ايات الفاتحة. وكم عدد
ایات الفاتحة؟ سبعة. بالاجماع - [01:18:03](#)

لكنهم اختلفوا هل البسمة آية او لا مع انهم متفقون على انها سبع ايات كما قال ان البسمة آية الامر واضح ومن قال ان البسمة
ليست بآية قال الآية الاولى الحمد لله رب العالمين ثم في الآية الاخيرة اهدا الصراط المستقيم - [01:18:23](#)

هنا تقف آية صراط الذين انعمت عليهم هنا آية غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهمتم؟ فالآية الاخيرة يقسمونها ايتين واضح والا
هم متفقون على العدد هم متفقون على العدو شافعية قالوا - [01:18:45](#)

وهذا من مفردات الشافعية ان بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة بل وانية من كل سورة الا براءة ائمنا سورة العصر كم عدد
ایاتها ثلاثة اربعة بسم الله الرحمن الرحيم الآية الاولى - [01:19:07](#)

والآية الثانية ان الانسان لفي خسر آية ثلاثة الا الذين امنوا الى اخره الآية الرابعة. ولذلك الامام النووي رحمه الله تعالى في
كتاب التبيان في ادب حملة القرآن نبه على مسألة دقيقة - [01:19:26](#)

قال ينبغي لشخص وقف وقف لمن يقرأ سورة يعني مثلا انت قلت انا وقف آربع هذا البيت لمن يأتي ويقرأ سورة الملك او يأتي
ويقرأ سورة الكهف مثلا فقالت - [01:19:42](#)

يعطى من من هذا الموقف. واضح من جاء وقرأ سورة الملك وسورة الكهف او اي سورة يعطى من هذا الوقف يعني. تمام. اه
فجاء شخص وقرأ سورة الملك بدون بسمة - [01:20:03](#)

او سورة الكافر بدون بسمة قال لا يستحق من هذا الوقف ليش؟ لانه اسقط ايضا لان البسمة لا تتم الا اذا قرأت بسم الله لان لان
سورة الملك لا تتم الا اذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم. وسورة الكهف لا تتم الا اذا قرأت بسم - [01:20:17](#)

الرحمن الرحيم. فهي عندنا اية من كل سورة فلو قرأت سورة بدون بسمة انت لم تكمل قراءة السورة. مم. تركت اية منها فهمتم
الشيوخ ولا لا فانفرد الشافعية عن بقية المذاهب بماذا - [01:20:34](#)

بان قالوا ان البسمة اية من الفاتحة بل واية من كل سورة الا سورة براءة تأتي بعد قليل ما مستند الشافعية سندهم ان اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم اثبتوا البسمة في المصاحف - [01:20:51](#)

بخط القرآن بنفس الخط الذي كتب فيه القرآن مع حرصهم على انهم لا يكتبون في المصاحف الا ما كان قرآنا فقط ومع ذلك كتبوها
وقال الائمة الثلاثة ابو حنيفة ومالك واحمد. ان البسمة ليست اية من كل سورة - [01:21:14](#)

بماذا استدلوا بحديث ابن عباس عند ابي داود ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرف
الفصل لا يعرف الفصل بين سورة والتي تليها الا اذا نزلت عليه بسم الله الرحمن - [01:21:38](#)

واضح؟ قالوا هذا الدليل على ان البسمة ليست من القرآن قال الشافعية هذا دليل لنا وليس علينا. كيف بدمكم؟ نزلوا قالوا انه
قال حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم - [01:22:00](#)

اذا بسم الله الرحمن الرحيم هذا منزلة واضح ولا لا؟ فهذا دليل لنا على ان بسم الله الرحمن الرحيم مما منزه واضح يا شيخ ولا لا؟
نعم. هذا من عجائب سيدنا الشافعي. فعلى كل حال مسألة خلافية - [01:22:19](#)

ومذهب الشافعية ما سمعته. قال هم. ما المعنى؟ ان السادس من شروط الفاتحة ان يقرأ المصلي اياتها التي منها اي البسمة التي
منها البسمة. هذه جملة اعتراضية اي ومن كل سورة سوى براءة. يعني البسمة اية من الفاتحة واية - [01:22:39](#)

من كل سورة. سوى الذرة. سوى القراءة سوى التوبة. طيب هل هي اية من الفاتحة يقينا قطعا لا هي اية من الفاتحة واية من كل
سورة ظنا ولذلك قالوا لا نكفر من انكر كونها اية - [01:23:03](#)

واضح؟ يعني هي من حيث الحكم من حيث الفاتحة او من بقية السورة او من بقية السورة - [01:23:22](#)
من انكره كون البسمة اية من الفاتحة او من بقية السورة

بخلاف من انكر حرفا مجمعا عليه يكفره لكن هذا ثابت عندنا بغلبة الظن. وبالتالي لا نكفر المخالف لنا فهمتم يا شيخ ولا لا؟ اه قال اما
براءة فتحرم اولها. ايش معنى فتحرم؟ اي فتحرم قراءة البسمة اولها - [01:23:39](#)

عند العلامة ابن حجر قال اما براءة فتحرم اولها وتكره اثناءها. واضح؟ يعني قراءة البسمة في اثناء مكرورة. قراءة البسمة في اول
براءة تضامن عند علام النفس وهذا استدل به الشافعية ايضا قالوا في الجواب عن الحديث السابق حديث ابن عباس قالوا لو كانت
البسمة للفصل ليست من القرآن وانما للفصل - [01:24:01](#)

من بين السور لكتبت في اول براءة لان المقصود انها تفصل بين سورة البراءة والتي قبلها. لكن لما كانت من القرآن وليس للفصل لم
تكتب في اول سورة براءة. واضح ولا لا؟ فهمتم؟ اه. اذا اجابوا على حديث ابن عباس هذا بجوابين. هم. الجواب الاول في قوله -
[01:24:34](#)

حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم. الامر الثاني قالوا ولو سلمنا انها للفصل وليس من القرآن لكتب في اول براءة. لانها المراد
بها مجرد الفصل. لكن لما لم تكتب دل على اتها - [01:24:57](#)

القرآن واضح قال هنا وام اما براءة فتحرم اولها وتكره اثناءها عند ابن حجر وتكره اولها وتسن اثناءها عند اذا انحصر الخلاف بين
العلامة ابن حجر والعلامة الرملي في حكم قراءة البسمة - [01:25:14](#)

باول براءة عنده في الحجر حرام وعند الرمل مكرورة. في اثناء براءة عند ابن حجر مكرورة عند الرمل تسن. ثم قال وهذه مسألة بارك
الله فيكم مسألة آماذا نحتاجها كثيرا؟ وتندب - [01:25:34](#)

اثناء غيرها من السور اتفاقا. قاله بعد ينفي في احتفالات التكريم الاحتفالات اللي تكون في اخر السنة للتخرج الطلاب يقوم احد
الطلاب او احد الاساتذة فيقرأ اية من القرآن الكريم - [01:25:55](#)

نسمع عادة ان هذا الطالب او الاستاذ يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ الاية بدون بسم الله الرحمن الرحيم واضح هنا ايش

قال وتندم البسمة اثناء غيرها. غيرها يعودوا ايه على ايش ؟ الضمير يعودوا على ايه ؟ فرأى - 01:26:14

براءة وتندب اثناء غيرها اي غير براءة. تمام؟ من السور اتفاقا يعني بتقرأ اية من ال عمران من اثناء ال عمران من اثناء المائدة من اثناء الانعام يندب اتفاقا اي في المذهب عند الشافعية قراءة ماذ؟ البسمة - 01:26:39

بي الاثناء واضح؟ هو الان بيجب لك فيه الصلاة هذا خارج الصلاة والان بيجب لك في الصلاة. شوف ايش قال وفي بغيت المسترشدين رؤية المسترجعين في تلخيص فتاوى بعض الائمة المتأخرین. العالمة عبدالرحمن مشهور المتوفى في سنة الف وثلاثمائة وعشرين. تمام - 01:27:00

هجرية قبل مئة تقريبا واربعة وعشرين سنة من الان رحمة الله عليه قالوا في بغيت ما نصكم؟ مسألة باء باء هو هو لخص المسترشدين فتاوى خمس علماء منهم عبد الله بن عبد الله بن الحسين بالفقیه - 01:27:22

وفتاوى عبدالله بن الحسين بالفقیه التي لخصها يرمز لها بالحرف باء اذا وجدت في بغيت المسترشدين مسألة بين قوسين باء تعرف انها من کلام العالمة بالفقیه واذا وجدنا مسألة کاف تعرف ان من کلام العالمة محمد بن سليمان الكردي - 01:27:46
کاف رمز له بكاف وهكذا. تمام؟ باء اختلاف العلماء هذا کلام العالمة عبدالله بن حسين بالفقیه قال اختلاف العلماء في سن البسمة لمن قرأ من اثناء السورة اي في الصلاة فال محل هنا في الصلاة - 01:28:05

عمل سلفنا في بلادهم في تريم يعني وعمل سلفنا من العلماء ومن ادركناهم يا الفقهاء لا يبسمون الا في الا اول سورة والذي فقط له الاوثاق يعني في الصباح يأتي بالبسمة اول السورة فقط - 01:28:26
مم لكن خارج الصلاة يأتي بالبسمة اثناء السورة ومن باب اولها واضح الشغل ولا لا اذا هو يقول وعمل سلفنا ومن ادركناه من الفقهاء لا يبسمون الا اول السورة فقط - 01:28:46

ممکن الذي في فتح المعین من العالمة المليباري رحمة الله تعالى عليه استحباب الاتيان بالبسمة في الصلاة حتى وان قرأ من اثناء السورة يعني مثلا تقرأ في صلاة العشاء يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة - 01:29:03
عبارة فتح المعین انه في هذا الموضع يستحب البسماء. تقول باسم الله الرحمن الرحيم. يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة هكذا واضح لكن في حقيقة الامر لم اجد احدا - 01:29:25

فيما سافرت اليه من بلاد يعمل بهذه الطريقة واضح؟ ما وجدت احدا في الصلاة يقرأ من اثناء السورة ومع ذلك يستفتح باسم الله الرحمن الرحيم. وهذا الذي ذكره لعله كما قال لعله - 01:29:42

وفرق انك اذا قرأت في الصلاة من اثناء السورة تبدأ القراءة مباشرة دون باسم الله الرحمن الرحيم. بخلاف ما لو بدأت من اول السورة. نعم ثم قال وعدم اللحن المخل بالمعنى. المعنى ان السابع من شروط الفاتحة الا يلحن فيها المصلي نحلا يغير المعنى - 01:30:00
او يبطله فالاول كظم التاء او كسرها انعمت هذا يغير المعنى والثاني كابدال الميم الثانية من المستقيم نونا. هذا يبطل المعنى ما معنى بيده اي يذهبوا المعنى الاصلی مثل؟ مستقيم. اه المستقيم. تمام؟ بان يقول المستقيم - 01:30:27
قالوا وان تكون اي الفاتحة اي قراءتها حال القيام في الفرض المعنى ان الثامن من شروط الفاتحة في الصلاة في صلاة الفرض ان يقرأها المصلي قائمًا. اي ان كان قادرًا والا في بدال القيام. وقد مر بيانه - 01:30:54

اذا كان جالسا اذا كان مضطجعا اذا كان مستلقيا. قال التاسع وان يسمع نفسه القراءة المعنى ان عن شروط الفاتحة اسماع المصلي نفسه قراءة جميع حروفها. اي ان لم يكن مانع من صمام او لغب والا - 01:31:14

في رفع بحثت لو لم يكن مانع لسمع العاشر والا يتخللها ذكر اجنبي الاجنبي ما ليس مأمورا به لمصلحة الصلاة. وهذا في الحقيقة تقدمت الاشارة اليه قالوا والمعنى ان العاشر من شروط الفاتحة الا يتخلل بين كلماتها ذكر اجنبي. اي مع العمدة والعلم - 01:31:34
بخلاف مع النسيان او الجهل. وبخلاف ما لمصلحة الصلاة فانه لا ظرر بواحد منها. فلا يطعم ولده ومثال الذكر الاجنبي قول العاطس الحمد لله. لانه لا يتعلق بايش لا يتعلق بالصلاوة ومثله ايضا بارك الله فيكم اجاية المؤذن - 01:32:00
هذا ذكر اجنبي لا يتعلق بالسؤال. كنت تصلي ورفع الاذان. فجعلت قطعت الفاتحة وجعلت تردد الاذان. هذا يبطل الموالة. تعید

الفاتحة مرة اخرى من اولها. تمام ايوة. قال وقد مر ببيان ما لاما للمصلحة في الشرط الثاني. فلا حاجة الى اعادته. تأتي مسأله -

01:32:22

قبل ان نخرج من مبحث الفاتحة ينبغي ان ننبه عليها نقول بارك الله فيكم. اللحن في الفاتحة على اربعة انواع اللحن في الفاتحة على اربعة انوار اما ان يكون في الحروف -

01:32:47

او في التشديدات او في الحركات او في الادغام هل نحن في الفاتحة كم انواع؟ اربعة. اما ان يكون في ماذا؟ اما ان يكون في الحروف واما ان يكون في التجديفات. واما ان يكون في الحركات -

01:33:06

اما ان يكون في الادغام. وهذه الانواع الاربعة كلها مرت معنا. لكن فرق الكلام عليها وهنا سرتبيها الان النوع الاول ايش قلنا؟ اما ان يكون اللحن في ماذا؟ بالحروف. هل يضر اللحن بالحرف او لا يضر -

01:33:25

هو ايش قال لك من الشروط؟ قالت من الشروط بارك الله فيكم شف عالم من الشروط الا يبدل حرفا صحيحا؟ فين هذا الشوك عدم اللحن المغير للمعنى. اه هنا لا تراه. صح؟ اه مراعاة حروفه. الشرط رقم كم هذا؟ اه الرابع. ها -

01:33:41

قل اللحن في الحروف له حالتان متى يضر؟ يضر اذا ابدل حرفا بحرف اذا ابدل حرفا بحرف بره حتى لو ابدل الض ومخرجها عافية اللسان مع الاضراس بالظهه. مم. مخرجها هنا. ولا الظال عابدة -

01:34:04

واضح؟ لو ابدل هذا بهذا برأ. هم لو قال لك في الزيد لو ابدل الحرف بحرف وواجب ترتيبها ثم الولة اذا اللحن في الحروف متى يضر اذا ابدل حرفا بحرف -

01:34:30

طيب لو انه نطق الحرف من مخرجه لكنه غير صاف هو اخرجه من مخرجه لكنه غير نقى غير صاف لا يضر تأتي بعد ذلك هنا بعض المسائل يعني بعض الناس خاصة مثلا غير العرب ينطق الحاء هاء -

01:34:49

مم عطى الهمد الهمد صح الذي اعتمد جماعة من الشافعية منهم العلامة ابن حجر عدم الصحة. هم. وبعض متقدمي الشافعية صححوا هذا هذه مسألة مسألة اخرى بعضهم عندما يصلى ينطق القاف -

01:35:17

متربدة بين كونها قافا وكافا. هم تمام واضح ولا اه مستقيم او نفس الكلام مستقيم. تمام هكذا العلامة ابن حجر يرى عدم الصحة ايضا. شيخه شيخ الاسلام زكرياء يرى -

01:35:43

ان من فعل ذلك تصح لكن مع الكراهة اذن هذه خطيرة ايضا. ينبغي للانسان ان يجتنب مثل هذا واضح بارك الله فيكم. اذا الان ايش قلنا هل نحن في الحرب له حالتان؟ تارة يضر وتارة لا يضر. متى يضر؟ ابدل حرفا بحرف. متى لا يضر -

01:36:07

اذا اذا اخرج الحرف من مخرجه لكنه غير خالص غير صافي غير هذا بالنسبة للحروف. طيب في التشديدات بل نحن في تجديدات عندك ايضا حالتان اذا خفف مشددا. ما الحكم -

01:36:29

ما تبطل صح لماذا؟ لانه اسقط حرفا خفف مشددا.قرأ اياك اياك واضح؟ ابطل اسقط حرفا لكن لو انه شدد مخففا نعبد طب تبطل؟
نقول لا تبطل الا ان اخل بالمعنى -

01:36:46

شوف الفرق اذا اذا خفف مشددا ابطل اذا شدد مخففا لا تبطل الا ان اخل بالمعنى واضح يا شيوخ ولا لا هذا اللحن في ماذا؟ اه في تجدیده طيب ايش باقي معنا -

01:37:12

اللحن في الحركة هل يضر او لا يضر نقول اللحن في الحركة ان كان اللحن في الحركة يغير المعنى تبطل ان كان اللحن في الحركات يغير المعنى تبطل. وان كان لا يغير المعنى -

01:37:28

لا تبطل. ما مثاله لو انه قرأ صراط الذين انعمت عليهم. يغير المعنى ولا لا يغير المعنى صراط الذين انعمت عليهم. يغير ولا يغير؟ يغير.

01:37:47

قرأ الحمد لله رب العالمين الحمد ليس الحمد ان يغيروا المعنى او لا يغيروا المعنى. واضح؟ لا تبطلوا هذا بالنسبة للحن في ايش؟ في الحركة. طيب الادغام اللحن الذي هو ادغام. نقول اذا كان الادغام يذهب سورة الحرف -

01:38:06

يعني الحرف كانه غير موجود تمام؟ فهنا تبطل الصلاة بعض الناس من الآن يدغم السين لا ينطق بالسين. فمثلا يقرأ اهدنا الصراط

اهدنا الصراط المستقيم الصين ذهبت هذه و واضح ولا لا؟ اه هنا - 01:38:30

يضر هذا اما اذا كان لا يذهب الحرف تمام؟ فانه لا يضر. اذا كم صارت عنده كل الحاجات كم؟ ثمان حالات في الحروف والتجديفات والحركات والادغام. وكل واحدة لها حالتان - 01:38:50

اربعة في اثنين كم نعم احسن الله اليك بعدين قال هذا فصل يعني سهل جدا نقرأه قراءة قال طفل تجديد الفاتحة اربع عشرة. بسم الله فوق اللام. الرحمن فوق الباء. الرحيم فوق الراء - 01:39:14

الحمد لله فوق نعم الجلاله. رب العالمين فوق الباء. الرحمن فوق الرب. الرحيم فوق الملك يوم الدين فوق الدار. ايak نعبد فوق الباء. واياك نستعين فوق الباء. اهدنا الصراط - 01:39:32

مستقيم فوق الصاد صراط الذين فوق اللام انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فوق الضالين ولا هذا الفسوق على بيان عدد التجديفات الفاتحة من انها اربع عشرة تجديدة. وعلى تعبيين محالها - 01:39:52

هو ظاهر غني عن الشرع نزيد هذا الفصل تمام خلاص حتى بصرامة يعني ختامية تكون لعلكم تعيتم ما زلت شبابا اه الدفتر عن الاسئلة ايوا نختم هذا الفصل بفصل قصير وفتح الاسئلة ما في مشكلة هذا فصل قصير بس - 01:40:13

عشان اني فتحت الاسئلة بعد ذلك لا اعود الى الدرس. قال رحمة الله تعالى قصب يسن رفع اليدين في اربعة انتبه معي والمعنى انه يندب للمصللي ان يرفع يديه اي كفيه في اربعة مواضع صلاته - 01:40:39

ولو اقتصر على رفع واحدة كره. يعني لو انه يرفع يدا واحدة فقط كره اي لل قادر. اما اذا كان مقطوع اليد مثلا يرفع واحدة تمام قال عند تكبيرة الاحرام المعنى - 01:41:00

ان الاول من المواضع التي يندب للمصللي ان يرفع فيها يديه وقت تكبيرة الاحرام ولو مضيعا. حتى لو صلى مضجعا يرفع يديه تمام؟ وتقتل السنة باي رفع. يعني حتى لو رفع هكذا - 01:41:16

حصلت السنة تمام؟ لكن الاكمال ما سيدركه. والاكمال ان يبدأ مع ابتداء التكبير يبتدئ ماذا يبتدئ الرفع مع ابتدائي تكبيرة الله اكبر وينهي الرفع مع انتهاء تلبية. مم. يبتدئ مع البداية وينتهي مع النهاية. فيكون فيكون الرفع مقارنا للتکبیر في - 01:41:34

في اوله وفي اخره جيد قال والاكمال ان يبدأ مع ابتداء التكبير وينهي مع انتهاء فابتداؤهما معا وانتهاؤهما معا هذا هو المعتمد في المذهب جيد قال ويسن هذه السنة الاولى - 01:42:03

شووفوا بيت كلك الان كم سنة؟ تقريبا سبعة وثمان سنن السنة الاولى ان يبدأ معا. وان ينتهي معا. هذى الاولى. الثانية. ويسن كشف اليدين يعني لا تكون اليد داخل مثلا هذا الذي يلبس البشت هذا او نحوه يكون من داخل يكبرها يسن كشف اليدين - 01:42:25

فايدة وتوجيه بطنهم الى القبلة هكذا ليس هكذا تمام؟ هكذا قالوا وتوجيه بطنهم الى القبلة. قال العلامة الرني والافضل ان يميل رؤوس الاصابع قليلة من القلة. جاهز تمام؟ اه قليلا - 01:42:50

طيب هادي كم الان سنن؟ ثلاث. الرابعة وتفريح الاصابع تفريجا وسطا بهذا الشكل لا فاحشا ولا يظن تمام قامسة ومحاذاة رؤوس الابهامين مع شحمتي الاذنين ادي غسل بها مين؟ مع شحمة الاذنين. محاذة ليست ملامسة محاذة. تمام؟ سادس ورؤوس بقية الاصابع - 01:43:13

هنا مع أعلى الاذنين تمام؟ اه قاعدة السادس والسابع والكافيين تحاذى المنكبين تمام؟ اه بهذا الشكل هذا كله كم سنن الان سبع سنن تتعلق بتكبيرة الاحرام. طبعا تكبيرة الاحرام هذه الرفع عندها سنة ثابتة بالتواتر - 01:43:44

رواها من الصحابة رضي الله عنهم ما يزيد عن خمسين صحابيا منهم العشرة المبشرين بالجنة حتى ان الحافظ ابن عبدالبر المالكي قال لا اعلم سنة اجتمع على روايتها العشرة المبشرون بالجنة الا هذه السنة. هم - 01:44:12

عشرة كلام المبشرون بالجنة رواوها تمام الموضع الثاني قال وعن الرکوع المعنى ان الثاني من المواضع التي يندب للمصللي ان يرفع فيها يديه وقت الرکوع وتحصل السنة باي رفع والاكمال ان يبدأ بالرفع قائما مع ابتداء التكبير - 01:44:32

فإذا حاذ كفاه منكبيه انحنى واضح؟ متى ينحني اذا حاذ كفاه منكبيه يبتدأ التكبير حال القيام ترتفع هكذا الان تبدأ بالانحناء لما

